

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٦٧ لسنة ٢٠٢١

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣

ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بشأن إنشاء المجلس

الأعلى للآثار :

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة وتعديلاته :

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلساتها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٠/٥/٥ ،

٢٠١٣/٥/٨ ، ٢٠١٥/٨/٢٦ ، ٢٠١٥/٨/

وبناءً على ما عرضه وزير السياحة والآثار :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

**تُعتبر أرضاً أثرياً المملوكة للدولة بناحية جزيرة شارونة - الكائنة بقرية**

**قرارة - مركز مغاغة بمحافظة المنيا ، وبيانها كالتالي :**

**١ - موقع (أ) : مساحة (٢٧ فدانًا و ٢ قيراطًا و ١٨ سهماً) المعروف أثرياً بقصر**

**البنات - ويقع بأراضي خارج الزمام اتجاه حوض قراره نمرة (١١) (شارونة وقرارة) ،**

**وخارى تماماً من أية إشغالات .**

٢ - موقع (ب) : مساحته (٨٢ فدانًا و ١٠ إقارات و ١٧ سهماً) ويقع بأراضي خارج الزمام اتجاه حوض الحاجر نمرة (٧) زمام ناحية شارونة ، وحالى تماماً من أية إشغالات .  
والموضحة الحدود والمعالم بالمذكورة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي القعدة سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ١٦ يونيو سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

## وزارة السياحة والآثار

### مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار دولة رئيس مجلس الوزراء

بضم أراضي بناحية جزيرة شارونة الكائنة بقرية قرارا

مركز مغاغة - محافظة المنيا إلى عداد الأراضي الأثرية

حيث إن المادة (٣) من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧

لسنة ١٩٨٣ والمستبدلة بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠١٨ تنص على :

«تُعتبر أرضاً أثرية الأرض المملوكة للدولة التي اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون ، أو التي يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الآثار ، ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء - بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الآثار - إخراج أية أرض من عداد الأراضي الأثرية أو أراضي المنافع العامة لآثار إذا ثبت للمجلس خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضي خط التجميل المعتمد لآثار» .

كما تنص المادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر الصادرة بالقرار

الوزاري رقم ٧١٢ لسنة ٢٠١٠ والمعدلة بقرار وزير الآثار رقم ٣٦٥ لسنة ٢٠١٨ على :

«تشكل بقرار من الوزير لجنتان دائمتان مختصتان بالآثار هما اللجنة الدائمة لآثار المصري واليونانية والرومانية ، واللجنة الدائمة لآثار الإسلام والقبطية واليهودية» .

كما تنص المادة (٧٠) من ذات اللائحة التنفيذية على :

«تحتخص اللجنتان ، كل فيما يخصه ، بالنظر في كل ما يتعلق بشئون الآثار ، وعلى الأخص الموضوعات الآتية : ..... ٥ - الموافقة على تحديد

حرم الأثر ، وخطوط التجميل ، والمناطق المتاخمة ، ومحيط بيئه الأثر ، والأراضي المعتبرة منافع عامة «أثار» والمطلوب إخضاعها» .

يقع المسطح المراد ضمه بناحية جزيرة شارونة الكائنة بقرية قراره - مركز مقاومة بمحافظة المنيا ، وتعتبر منطقة «قراره» ذات أهمية أثرية كبيرة وتتجلى هذه الأهمية في الآثار التي تم الكشف عنها من خلال الحفائر التي أجريت بها من قبلبعثة الألمانية التابعة لجامعة توبينجن أو من قبلبعثات التابعة للمجلس الأعلى للآثار ، والتي أسفرت عن الكشف عن عدد من التوابيت الخشبية ، وكذلك بعض الجدران اللبنية التي تمثل بقايا مبانى أثرية قديمة .

قامت مديرية المساحة بناءً على محاضر لجان المعاينة المختصة في

٢٠١٢/٥/٦، ٢٠١٢/١١/١٢ بعمل تحديد لهذه المسطحات المطلوب ضمها وفقاً

لنظام الإحداثيات بجهاز GPS على النحو التالي :

١ - موقع (أ) : مساحته (٢٧ فدانًا و ٢٠ قيراطاً و ١٨ سهماً) و معروفاً أثرياً بقصر البتات ، وهو يقع بأراضٍ خارج الزمام اتجاه حوض قراره نمرة (١١) «شارونة وقراره» وهو خالي تماماً من أية إشغالات .

٢ - موقع (ب) : مساحته (٨٢ فدانًا و ١٠ قارات و ١٧ سهماً) وهو يقع خارج الزمام اتجاه حوض الحاجر نمرة (٧) زمام ناحية شارونة ، وحالى من أية إشغالات .

وحيث وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلساتها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/٥/٨، ٢٠١٣/٨/٢٦ ، ٢٠١٠/٥/٥ على ضم المسطحين المشار إليهما عاليه إلى عداد الأراضي الأثرية .

## لذلك

فقد أعد مشروع القرار المرفق ويترشّف السيد الأستاذ الدكتور وزير السياحة والآثار برفعه للتفضيل بالنظر في إصداره حال الموافقة.

وزير السياحة والآثار

أ.د/ خالد العناني


## نظيرية

موقع للارض المطلوب شرعاً الى وزارة الدولة لشؤون الاقار

موقع اقار حفائر البعثات الاقري باموال مسطوح

٨٢.١٠.١٧ قدان ناحية قرية جزيرة شارودة

مركز مقاومة محافظة المنيا خارج الزمام



**قصر البناء**

الإجمالي  
١١٧٠٨٥,٦  
٢٧,٢٠,٤٤

٢٧,٢٠,٤٤  
١١٧٠٨٥,٦

الإجمالي  
٣,٥٠


رسالة سفر منظمة الملاحة


للسنة المالية ٢٠٢١-٢٠٢٢ جنوبية


بيانات رئيس  
١- الرئيس والممثل دائرة باللون الأزرق والمكتوب به بالإنجليزية يوضح المرتبة التي  
عنه وهي رئيسي بالمكتب والمكتوب منه رئيس دائرة تابعه ماتسون الزمامي  
كذلك مخاتمه على بطاقة ٢٠٢١-٢٠٢٢ وذلك صبيحة Tuesday و ذلك في ٢٠٢١-٢٠٢٢ و ذلك في ٢٠٢١-٢٠٢٢  
و دعوت بيته بلديه و دررت اربى سفريه بمدارس كالسابق حالياً و مستقبلاً  
٢- عملت يومي بيده بادعائين في بنفسه رئيسي - صدر المرسل في ٢٠٢١-٢٠٢٢  
و لا يتم تمديد لعدة مرات من المقرر في ٢٠٢١-٢٠٢٢  
٣- عمل عن ذاته محضرا بتاريخ ٦١٥١٩٢١-٢٠٢٢  
٤- اسكندر اوستيفن اورضا نعمل اسكندر اوستيفن اورضا نعمل

مكتبة مجلس مصطفى

بيانات رئيس







14

۷۱


الله يحيى نعمان بن بشير مولى عاصي ووالد عاصي ووالد عاصي

جبل عالي - بقى موروثة مدرسة

مکالمہ

٢٢٤

مطلوب ضم ناحية شاروية



جنوب عرقى ٧ - ٤ - ٢٢

رسالة

محلات

(٩) ٢٢٢

بعد خلاصه للرسالة  
، والرسالة توصله بالعلم الصارمي المنشورة بالجريدة (بازندر) يوم ٢٣ يونيو  
الآنها كتبته على ملائكة ونفسه كشهادة لوقت إقامته في المطر  
برغم ذلك، أرسلت وزعيم حبيب رئيسة مشرقيه مندوبي الرياح  
حيث مكنته ويعتبر ارجنت صغيره بعد مطرها ويشتمل على  
علم ذيشه تأثيرها على شفاعة رئيسة وزعيم، ولذلك ينتمي المذكور به إلى جهة  
٢ - علم عن رئيسه صغار بيضاء ٢١٥١٤١٠٢  
٣ - علم ككتلة رئيسية ملائكة جاه

